

مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2020

نيويورك، 4 - 28 كانون الثاني/يناير 2022

التقرير الوطني بشأن التدابير المتخذة والأنشطة المضطلع بها بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

تقرير مقدّم من جورجيا

- 1 - تواصل جورجيا إيلاء اهتمام خاص للمسائل الأمنية النووية والإشعاعية. وقد اتخذت خطوات هامة لتعزيز الأمن النووي للبلد شملت تطورات هامة على المستويات التشريعية والمؤسسية والتشغيلية والدولية.
- 2 - وتدعم جورجيا الهيكل العالمي الحالي للأمن النووي بتنفيذ متطلباته على الصعيد الوطني وإظهار الالتزام بالصكوك القانونية الدولية. وفي الوقت نفسه، تواصل حكومة جورجيا بنشاط عملية بناء قدرات وكالات إنفاذ القانون والأمن التابعة لها والمخصصة لمكافحة انتهاكات الأمن النووي.
- 3 - وجورجيا طرف في الاتفاقيات العالمية السبع التالية المتعلقة بالأمن النووي والإشعاعي:
 - (أ) معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، التي اعتمدت في لندن وموسكو وواشنطن العاصمة في 1 تموز/يوليه 1968 - السارية المفعول في جورجيا منذ 7 آذار/مارس 1994؛
 - (ب) اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية والمرافق النووية، التي اعتمدت في فيينا في 3 آذار/مارس 1980 - السارية المفعول في جورجيا منذ 7 تشرين الأول/أكتوبر 2006؛
 - (ج) الاتفاقية المشتركة بشأن أمان التصرف في الوقود المستهلك وأمان التصرف في النفايات المشعة، التي اعتمدت في فيينا في 5 أيلول/سبتمبر 1997 - السارية المفعول في جورجيا منذ 20 تشرين الأول/أكتوبر 2009؛
 - (د) الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، التي اعتمدت في نيويورك في 13 نيسان/أبريل 2005 - السارية المفعول في جورجيا منذ 23 نيسان/أبريل 2010؛
 - (هـ) اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي، التي اعتمدت في فيينا في 26 أيلول/سبتمبر 1986 - السارية المفعول في جورجيا منذ 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2010؛



(و) تعديل لاتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، الذي اعتمد في فيينا في 8 تموز/يوليه 2005 - الساري المفعول في جورجيا منذ 8 أيار/مايو 2016؛

(ز) اتفاقية بشأن تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي، التي اعتمدت في فيينا في 26 أيلول/سبتمبر 1986 - السارية المفعول في جورجيا منذ 10 أيار/مايو 2018.

4 - وترد في الجدول أدناه حالة جورجيا كطرف في المعاهدات الدولية ذات الصلة بالتقرير:

العنوان	الحالة ^(أ)
رقم التسجيل 1754	الاتفاق المعقود بين جمهورية جورجيا والوكالة الدولية للطاقة الذرية لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية
تاريخ التوقيع: 29 أيلول/سبتمبر 1997	غير طرف
رقم التسجيل 1755	البروتوكول الإضافي الملحق بالاتفاق المعقود بين جمهورية جورجيا والوكالة الدولية للطاقة الذرية لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية
تاريخ التوقيع: 29 أيلول/سبتمبر 1997	غير طرف
رقم التسجيل 1756	اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية والمرافق النووية
تاريخ الانضمام: 7 أيلول/سبتمبر 2006	غير طرف
رقم التسجيل 1757	تعديل لاتفاقية الحماية المادية للمواد النووية
تاريخ القبول: 5 نيسان/أبريل 2012	غير طرف
رقم التسجيل 1758	اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي
تاريخ الانضمام: 6 تشرين الأول/أكتوبر 2010	غير طرف
رقم التسجيل 1759	اتفاقية بشأن تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي
تاريخ الانضمام: 10 نيسان/أبريل 2018	غير طرف
رقم التسجيل 1760	اتفاقية الأمان النووي
تاريخ الانضمام: 22 تموز/يوليه 2009	غير طرف
رقم التسجيل 1761	الاتفاقية المشتركة بشأن أمان التصرف في الوقود المستهلك وأمان التصرف في النفايات المشعة
تاريخ الانضمام: 23 نيسان/أبريل 2010	غير طرف
رقم التسجيل 1762	الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي
تاريخ الانضمام: 23 نيسان/أبريل 2010	غير طرف
رقم التسجيل 1763	اتفاقية التعويض التكميلي عن الأضرار النووية
تاريخ الانضمام: 23 نيسان/أبريل 2010	غير طرف
رقم التسجيل 1764	اتفاقية فيينا المتعلقة بالمسؤولية المدنية عن الأضرار النووية
تاريخ الانضمام: 23 نيسان/أبريل 2010	غير طرف
رقم التسجيل 1765	اتفاقية باريس المتعلقة بالمسؤولية المدنية في مجال الطاقة النووية
تاريخ الانضمام: 23 نيسان/أبريل 2010	غير طرف

(أ) للمزيد من المعلومات، انظر <https://ola.iaea.org/Applications/FactSheets/Country/Detail?code=GE>.

5 - ومن بين القوانين والقوانين الفرعية الأخرى التي تتناول، في جملة أمور، المسائل المتصلة بالأمن النووي والإشعاعي، ما يلي:

- قانون جورجيا بشأن السلامة النووية والإشعاعية (يحظر أي شكل من أشكال الاستخدام غير السلمي للمواد النووية أو المشعة في إقليم جورجيا)
- قانون جورجيا بشأن النفايات المشعة (يحدد متطلبات الأمن والسلامة لتصريف النفايات المشعة للأنشطة المتصلة بالنفايات المشعة والعمليات ذات الصلة)
- قانون جورجيا بشأن التراخيص والتصاريح (وفقاً لهذا القانون، يخضع أي نشاط يتعلق بالاتجار بالمواد النووية والمشعة لترخيص خاص)
- القرار رقم 689 الصادر عن حكومة جورجيا بشأن الموافقة على الأنظمة التقنية المتعلقة بتصنيف مصادر الإشعاع المؤيّن، وإنشاء وتعهد سجل الأدونات، ومصادر الإشعاع المؤيّن والنفايات المشعة، المعتمد في 19 كانون الأول/ديسمبر 2014

- القرار رقم 756 الصادر عن حكومة جورجيا بشأن الموافقة على الأنظمة التقنية المتعلقة برصد خردة المعادن، المعتمد في 31 كانون الأول/ديسمبر 2014
- القرار رقم 359 الصادر عن حكومة جورجيا بشأن الموافقة على الأنظمة التقنية المتعلقة بإجراءات الرصد والمراقبة الفردية، المعتمد في 20 تموز/يوليه 2015
- القرار رقم 450 الصادر عن حكومة جورجيا بشأن الموافقة على الأنظمة التقنية المتعلقة بمعايير الأمان من الإشعاع والمتطلبات الأساسية المتعلقة بتسليم مصادر الإشعاع المؤيّن، المعتمد في 27 آب/أغسطس 2015
- القرار رقم 189 الصادر عن حكومة جورجيا بشأن الموافقة على الأنظمة التقنية المتعلقة بقواعد التعامل مع النفايات الإشعاعية، المعتمد في 18 نيسان/أبريل 2016
- القرار رقم 317 الصادر عن حكومة جورجيا بشأن الموافقة على الأنظمة التقنية المتعلقة بمتطلبات الأمان من الإشعاع في مجال الإشعاع الطبي، المعتمد في 7 تموز/يوليه 2016
- القرار رقم 558 الصادر عن حكومة جورجيا بشأن الموافقة على الأنظمة التقنية المتعلقة بمتطلبات الأمان من الإشعاع في مجالات الصناعة والعلوم والتعليم، المعتمد في 15 كانون الأول/ديسمبر 2016
- القرار رقم 123 الصادر عن حكومة جورجيا بشأن الموافقة على الأنظمة التقنية المتعلقة بالمتطلبات الرئيسية لتقييم سلامة مرافق إدارة النفايات المشعة، المعتمد في 10 آذار/مارس 2017
- القرار رقم 124 الصادر عن حكومة جورجيا بشأن الموافقة على الأنظمة التقنية المتعلقة بالمتطلبات الرئيسية لتقييم سلامة مرافق التخلص من النفايات المشعة، المعتمد في 10 آذار/مارس 2017
- القرار رقم 72 الصادر عن حكومة جورجيا بشأن الموافقة على الأنظمة التقنية المتعلقة بقواعد نقل المواد النووية والمشعة، المعتمد في 7 شباط/فبراير 2018
- القرار رقم 640 الصادر عن حكومة جورجيا بشأن الموافقة على الأنظمة التقنية المتعلقة بخطة الاستعداد والتصدي للطوارئ النووية والإشعاعية، المعتمد في 24 كانون الأول/ديسمبر 2019
- الأمر رقم 150 الصادر عن وزير البيئة وحماية الموارد الطبيعية في جورجيا بشأن قواعد التصدي للتجارة غير المشروع بالمواد النووية والمشعة، المعتمد في 8 كانون الأول/ديسمبر 2014
- الأمر رقم 39 الصادر عن وزير البيئة وحماية الموارد الطبيعية في جورجيا بشأن الموافقة على إجراء تنفيذ الأنشطة المتصلة بضمانات عدم الانتشار النووي، المعتمد في 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2016
- الأمر رقم 26 الصادر عن وزير البيئة وحماية الموارد الطبيعية في جورجيا بشأن الأمن المادي (الحماية المادية) للمرافق النووية والإشعاعية والمصادر والنفايات المشعة وغيرها من مصادر الإشعاع المؤيّن، المعتمد في 26 تموز/يوليه 2017

• الأمر رقم 2-763 الصادر عن وزير البيئة وحماية الموارد الطبيعية في جورجيا بشأن قواعد التفتيش المطبقة على النشاط النووي والإشعاعي، المعتمد في 9 آب/أغسطس 2019

6 - ويعمل مجلس التنسيق الحكومي المشترك بين الوكالات في جورجيا المعني بمكافحة التهديدات الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنوية بفعالية منذ شباط/فبراير 2014. ولدى جورجيا استراتيجية وطنية للحد من التهديدات الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنوية أعدتها المجلس. وقد قام مجلس التنسيق المشترك بين الوكالات بتحديث الاستراتيجية، واعتمدها الحكومة في أيار/مايو 2021. وتغطي الاستراتيجية المتجددة الفترة 2021-2030. ونفذت بنجاح خطة العمل الوطنية المعنية بالمسائل الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنوية الأولى لجورجيا التي تغطي الفترة 2015-2019. وجدد المجلس خطة العمل للفترة 2021-2023، التي ستعتمد بحلول نهاية عام 2021. وتجدر الإشارة إلى أن الاستراتيجية وخطة العمل المعنيتين بالمسائل الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنوية تكفلان دمج جهود مؤسسية منفصلة في نهج واحد متماسك، مما يعزز القدرات الوطنية العامة للبلد فيما يتعلق بمنع التهديدات الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنوية والكشف عنها، والاستعداد والتصدي لها.

7 - وتجدر الإشارة أيضا إلى أن جورجيا كانت في عام 2015 أول بلد من بين 62 دولة شريكة في مبادرة مراكز الامتياز التابعة للاتحاد الأوروبي المعنية بتخفيف المخاطر الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنوية يضع خطة العمل الوطنية ويعتمدها. ومنذ ذلك الحين، تقاسمت بلدان مختلفة تجربة البلد وتوصياته مع قيامها بوضع خطط وطنية مماثلة.

8 - وتطبق جورجيا قانون الأمن النووي والإشعاعي الذي يحدد المتطلبات الإلزامية للكيانات العامة والخاصة التي تشمل مهامها معالجة المواد المشعة والنوية ومصادرها للأغراض السلمية. ويهدف القانون إلى قمع ومنع جميع الأنشطة الناجمة عن الاستخدام غير القانوني لهذه المواد والمصادر.

9 - ويعزز قانون التراخيص والتصاريح كذلك الإطار القانوني الوطني للسلامة والأمن النوويين بإخضاع أي نشاط يتعلق بالتجارة التي تشمل المواد المشعة والنوية لإجراءات التراخيص الخاصة.

10 - وعلاوة على ذلك، من أجل ضمان الاستعداد للاستجابة للحوادث النووية والإشعاعية وتنفيذ التدابير اللازمة للتخفيف من آثار الكوارث، وافقت حكومة جورجيا على الأنظمة التقنية وخطة الاستعداد والتصدي للطوارئ النووية أو الإشعاعية بموجب القرار 640 الصادر في 24 كانون الأول/ديسمبر 2019.

11 - وينص قانون مكافحة الإرهاب والقانون الجنائي في جورجيا على المسؤولية الجنائية عن استخدام المواد المشعة والنوية لأغراض إرهابية. ويحدد قانون مكافحة الإرهاب الأشكال التنظيمية والأسس القانونية ومسائل تنسيق إنفاذ القوانين اللازمة لمكافحة جميع أشكال الإرهاب (بما في ذلك الإرهاب النووي). وتجرم المادة 324 - الإرهاب التكنولوجي (الإرهاب المتصل بالمواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنوية) من القانون الجنائي لجورجيا القيام على نحو غير قانوني ولأغراض إرهابية بشراء أو تخزين أو حمل أو إنتاج أو نقل أو تحويل أو بيع الأسلحة البيولوجية أو الإشعاعية أو الكيميائية أو الجرثومية أو مكوناتها، أو الكائنات الدقيقة المسببة للأمراض، أو المواد المشعة و/أو غيرها من المواد الضارة بصحة الإنسان، و/أو أنشطة البحث والتطوير في الأسلحة البيولوجية والكيميائية (الفقرة 1). وعلاوة على ذلك، تتوخى الفقرة 3 من المادة 324 من القانون الجنائي لجورجيا المسؤولية الجنائية عن استخدام هذه الأسلحة أو مكوناتها، والكائنات الدقيقة المسببة للأمراض، والمواد المشعة و/أو غيرها من المواد الضارة بصحة

الإنسان، بما في ذلك الاستيلاء على المرافق التي تشكل أخطارا نووية أو كيميائية أو أخطارا تكنولوجية أو إيكولوجية متزايدة، بغرض التأثير على الأشخاص الطبيعيين والقانونيين أو لأغراض إرهابية.

12 - وعلاوة على ذلك، تنص المواد 230 و 231 و 2311 و 2312 و 232 و 235 و 406 من القانون الجنائي لجورجيا على المسؤولية الجنائية عن تداول المواد النووية أو مصادرتها أو طلبها أو تصنيعها أو التهديد بحياتها و/أو استخدامها بصورة غير قانونية، فضلا عن الأنشطة غير القانونية المتصلة بأسلحة الدمار الشامل، بما في ذلك تصدير تكنولوجيا أسلحة الدمار الشامل أو المعلومات أو الخدمات العلمية التقنية على نحو غير قانوني.

13 - وقد أُجريت تغييرات مؤسسية كبيرة منذ 1 آب/أغسطس 2015، بعد إنشاء جهاز أمن الدولة في جورجيا. وأصبح هذا الجهاز الوكالة الرائدة في عملية الكشف عن الانتهاكات الأمنية الإشعاعية والنووية وقمعها ومنعها. وأصبح جهاز أمن الدولة أيضا، بصفته رئيس مجلس التنسيق المشترك بين الوكالات المعني بمكافحة التهديدات الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية، وكالة رائدة لتنسيق الجهود الوطنية المتعلقة بالقضايا الأمنية المتصلة بتلك التهديدات. وفي الوقت الراهن، يضطلع مركز مكافحة الإرهاب التابع لجهاز أمن الدولة بمهمة مكافحة جرائم الإرهاب، في حين تضطلع الإدارات المعنية في جهاز أمن الدولة بمكافحة التداول غير القانوني لأسلحة الدمار الشامل ومكوناتها، وفي الوقت نفسه، التفتيش على المواد المشعة والنووية ومصادرتها من مسرح الجريمة.

14 - وفي عام 2016، تأسست بصفة كيان قانوني خاضع للقانون العام وكالة السلامة النووية والإشعاعية. والوكالة تخول لها مهام الرقابة التنظيمية في مجال السلامة النووية والإشعاعية، وتقوم أيضا بتنسيق جهود الدولة في مجال التخلص من النفايات المشعة. ووضعت الوكالة استراتيجية التخلص من النفايات المشعة التي تم اعتمادها، لفترة 15 عاما، في كانون الأول/ديسمبر 2016 ويجري تنفيذها بنجاح.

15 - وعلاوة على ذلك، تستضيف جورجيا منذ تموز/يوليه 2013 الأمانة الإقليمية لجنوب شرق وشرق أوروبا لمبادرة مراكز الامتياز المعنية بتخفيف المخاطر الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية، وهي إحدى مبادرات الاتحاد الأوروبي. وتجمع الأمانة الإقليمية الموجودة في تبليسي (في مقر جهاز أمن الدولة في جورجيا منذ 31 كانون الأول/ديسمبر 2019) 10 بلدان من المنطقة (أذربيجان، وأرمينيا، وألبانيا، وأوكرانيا، والبوسنة والهرسك، والجبل الأسود، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، وصربيا، ومقدونيا)، وتدعم التعاون الإقليمي وتبادل الخبرات بين البلدان وبناء قدرات الوكالات المسؤولة عن الحد من المخاطر والتهديدات الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية.

16 - وتبقى جورجيا عضوا يعمل بتفان في الشراكة العالمية لمجموعة السبعة لمكافحة انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل، كما تشارك بنشاط في الأفرقة العاملة التابعة للمبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي وفي أنشطتها، مما يسهم في أداء مهمة المبادرة.

17 - وجورجيا طرف في اتفاقيات مختلفة من الاتفاقيات الدولية واتفاقيات الأمم المتحدة التي تهدف إلى الحد من التهديدات ذات الصلة بالأنشطة الإشعاعية والنووية. ويتعاون البلد بكفاءة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ويقدم تقاريره إلى مكتب قاعدة بيانات الحوادث والاتجار غير المشروع التابع للوكالة، ويواصل تنفيذ خطة وطنية متكاملة لدعم الأمن النووي. وهذه الخطة بمثابة خارطة طريق لتحقيق أفضل مستوى للأمن النووي للدولة.

18 - وتعمل جورجيا بنشاط على إشاعة أفضل ممارسات البلد فيما يتعلق بالسلامة النووية والإشعاعية، مما يسهم إسهاما كبيرا في الأمن الإقليمي. ومن الأمثلة البارزة على ذلك مناسبة استضافة جهاز أمن الدولة في جورجيا، بالشراكة مع الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة، تمرين الكشف الإشعاعي الإقليمي لجنوب شرق وشرق أوروبا المعنون "درع الأسد" في حزيران/يونيه 2018 في تبليسي. وقام خبراء جورجيين، إلى جانب شركاء دوليين، بتدريب نحو 35 ممثلا من ألبانيا، وأرمينيا، وأوكرانيا، والبوسنة والهرسك، والجبل الأسود، وجمهورية مولدوفا، وصربيا، ومقدونيا. وحضر التدريب ما يصل إلى 20 مراقبا من البلدان الشريكة والمنظمات الدولية. وتابع هذا التمرين قصد الملاحظة والتقييم خبراء من الوكالة الدولية للطاقة الذرية، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، والهيئة النرويجية للحماية من الإشعاع، ومكتب الحد من التهديدات الدفاعية، ومكتب وزارة الطاقة بسفارة الولايات المتحدة الأمريكية في جورجيا.

19 - ويدعم جهاز أمن الدولة في جورجيا بنشاط وزارة الداخلية في جورجيا في مجال أمن الحدود في البلد، ويوفر لنظم مراقبة الإشعاع الموجودة على حدود الدولة دعما عالي الجودة على المستوى التقني وفي مجال تكنولوجيا المعلومات، ويتولى أيضا تدريب الموظفين. وقامت الوكالة التقنية التنفيذية في جورجيا، بصفتها كيانا قانونيا خاضعا للقانون العام، تحت قيادة جهاز أمن الدولة وجنبا إلى جنب مع خبراء الولايات المتحدة، وبدعم من معهد عناصر ما بعد اليورانيوم التابع لمركز الاتحاد الأوروبي المشترك للبحوث، بوضع وتنفيذ دورة تدريبية مكثفة تتعلق بالكشف عن المواد المشعة والتصدي لها. ونتيجة لذلك، يجري تدريب موظفي مختلف الوحدات الهيكلية التابعة لوزارة الداخلية (شرطة الدوريات، وشرطة الحدود، وإدارة المهام الخاصة، وما إلى ذلك) ووزارة المالية (إدارة الجمارك). وعلاوة على ذلك، يجري وضع وتنفيذ المناهج والخطط التدريبية المتعلقة بمنع وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل والمواد المتصلة بها لأفراد إدارة خفر السواحل التابعة لشرطة الحدود بوزارة الداخلية في جورجيا.

20 - وعلاوة على ذلك، تم في عام 2017 تشكيل شعبة خاصة داخل إدارة المهام الخاصة التابعة لوزارة الداخلية لتعزيز مكافحة تهريب المواد والمكونات الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية من الأراضي المحتلة في جورجيا (حيث سيطرة الحكومة المركزية لجورجيا محدودة)، وذلك بهدف الكشف عن التهديدات التي تمثلها. وتعمل الشعبة بنشاط أيضا في مجال رصد المناسبات العامة الكثيفة الجماهير لأسباب أمنية.

21 - وقد منع جهاز أمن الدولة في جورجيا عددا من حالات تداول وبيع المواد النووية بشكل غير مشروع، وهو ما أبرزته وسائط الإعلام الدولية أيضا. ومن الأمثلة البارزة على ذلك حالتان في نيسان/أبريل 2016 (احتجاز 6⁽¹⁾) و 5⁽²⁾ أشخاص على التوالي)، وحالة في أيار/مايو 2017 (احتجاز 4 أشخاص)، وحالة في آذار/مارس 2019 (احتجاز شخصين)⁽³⁾، وحالة في تموز/يوليه 2019 (احتجاز شخص واحد)، وحالة في نيسان/أبريل 2021 (احتجاز شخصين) تتعلق بتداول اليورانيوم والمواد النووية الأخرى وبيعها بشكل غير قانوني.

(1) انظر <https://www.euronews.com/2016/04/18/georgia-arrests-6-suspected-of-trying-to-sell-uranium>

(2) انظر <https://eurasianet.org/georgia-busts-second-case-uranium-peddling-month>

(3) انظر <https://www.reuters.com/article/us-georgia-nuclear/georgia-detains-two-for-trying-to-sell-radioactive-uranium-statement-idUSKBN1QU1XX>

22 - وفي إطار الجهود الرامية إلى تعزيز عالمية الانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار، صاغت جورجيا أحكام المعاهدة في إطار تشريعي وطني، وأنشأت النظام في امتثال تام لها، وتظل وفيه للهدف والغرض منها حينما تضع سياسات وطنية ووثائق استراتيجية، وتدلي ببيانات في مختلف المحافل الدولية على مختلف المستويات.

23 - وكخطوة نحو تعزيز التزام البلد بعدم الانتشار النووي والاستخدام السلمي للعلوم والتكنولوجيا النووية امتثالاً لمعاهدة عدم الانتشار، وقعت جورجيا على اتفاق ضمانات وبروتوكول إضافي للاتفاق أصبحا ساريين في البلد منذ 3 حزيران/يونيه 2003.

24 - وفي عام 2012، وافق برلمان جورجيا على قانون جورجيا المتعلق بالسلامة النووية والإشعاعية، الذي عدل فيما بعد في عام 2015. ومن أهداف القانون ضمان الاستخدام السلمي للمواد النووية والمعدات والتكنولوجيا ذات الصلة عن طريق التقيد بنظام عدم الانتشار، وكذلك ضمان سلامة وأمن جميع أنواع الأنشطة المتصلة بالمواد النووية وغيرها من مصادر الإشعاع المؤيّن، واستخدام المواد النووية وغيرها من مصادر الإشعاع المؤيّن للأغراض السلمية فقط، وحماية البشر والبيئة من التعرض الضار للإشعاع المؤيّن امتثالاً لتشريعات جورجيا، بما في ذلك التزامات جورجيا بموجب الاتفاقات الدولية (المادة 2).

25 - ويكرس قانون جورجيا المتعلق بالسلامة النووية والإشعاعية (الفصل الثالث عشر، المواد 44-48) لتنفيذ الضمانات (الاتفاق والبروتوكول الإضافي) في جورجيا. ومن واجب جورجيا أن تكفل استخدام المواد النووية للأغراض السلمية فقط وأن تحظر إعداد وحيازة ونقل الأسلحة النووية وغيرها من الأجهزة المتفجرة التي تحتوي على مواد نووية، فضلاً عن التماس وتلقي المساعدة من أجل صنع الأسلحة النووية وغيرها من الأجهزة المتفجرة التي تحتوي على مواد نووية.

26 - ويلزم قانون جورجيا المتعلق بالسلامة النووية والإشعاعية وكالة السلامة النووية والإشعاعية (الهيئة التنظيمية) بوضع وتنفيذ نظام الدولة لحصر المواد النووية ومراقبتها في جورجيا، ويصف متطلبات تعاون السلطات الحكومية الجورجية وحائزي التراخيص مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وتقديم الدعم والمساعدة لإدارة الضمانات التابعة للوكالة الدولية للطاقة الذرية وأنشطة مفتشي وكالة السلامة النووية والإشعاعية، ويكرس أيضاً التزامات حائزي التراخيص: حصر المواد النووية، والحماية المادية، وإبلاغ وكالة السلامة النووية والإشعاعية، والاستيراد والتصدير، وإخطارات الحوادث.

27 - ويكرس الإطار التنظيمي أيضاً أمراً أصدره وزير حماية البيئة والزراعة في جورجيا بشأن الموافقة على إجراءات تنفيذ الأنشطة المتعلقة بضمانات عدم الانتشار النووي (اعتمد في أيلول/سبتمبر 2016). والهدف الرئيسي من الأمر هو إنشاء نظام حكومي لحصر المواد النووية ومراقبتها يعرف بموجبه باعتباره مزيجاً من تسجيل المعلومات وتحليل كمية المواد النووية (الوزن ورقم الصنف)، بما في ذلك حالتها المادية، وتكوينها الكيميائي، ونتائج قياسها، وحركتها، فضلاً عن وضع الوثائق المتعلقة بها. ويجب حصر المواد النووية ومراقبتها في جميع مراحل معالجة المواد النووية (إنتاجها واستخدامها وتجهيزها وتخزينها ونقلها وغيرها من مراحل العملية التكنولوجية).

28 - وتماشياً مع قانون جورجيا المتعلق بالسلامة النووية والإشعاعية، يعين الأمر وكالة السلامة النووية والإشعاعية بصفتها السلطة المكلفة بالتنظيم والرقابة فيما يخص تنفيذ متطلبات الاتفاق وبروتوكوله

الإضافي، ويحدد أيضا مهام الشخص المسؤول الوطني لأغراض تنفيذ الاتفاق. ومسؤوليات الوكالة والشخص المسؤول الوطني محددة في الأمر إلى جانب مسؤوليات حائزي التراخيص.

29 - وعلى وجه الخصوص، يلتزم حائز التراخيص بتقديم ما يلي إلى وكالة السلامة النووية والإشعاعية:

- الهيكل التنظيمي وجدول الموظفين
- حقوق وواجبات الأفراد
- هيكل وحدود منطقة قياس المواد النووية ونقطة القياس الأساسية
- برنامج قياس المواد النووية
- نظم الحماية المادية
- إجراء الجرد الفعلي
- قاعدة نقل المواد النووية من شخص مسؤول إلى آخر
- قواعد السرية
- تدريب الموظفين

30 - ويلتزم حائز التراخيص ضمن إعلان له بدعم مفتشي الوكالة الدولية للطاقة الذرية والهيئة التنظيمية في جمع المعلومات اللازمة للتحقق من الأنشطة والمواد المعلنة وضمان إمكانية وصولهم دون انقطاع من أجل الاضطلاع بشكل مستقل بالقياسات وجمع العينات وإجراء غير ذلك من الدراسات الاستقصائية المتصلة بالمواد النووية، بغرض جمع التقارير والتحقق منها وتفتيشها امتثالا لاتفاق الضمانات. وعلاوة على ذلك، فإن جميع حائزي التراخيص ملزمون بتعيين شخص مسؤول عن حصر المواد النووية ومراقبتها.

31 - وينص الأمر كذلك على تفاصيل أخرى تتعلق بالتسجيل والحصر، مثل التزامات الشخص المسؤول عن حصر المواد النووية ومراقبتها، والمواعيد المحددة لتقديم الإخطارات؛ ومختلف أنواع التقارير؛ وأنواع وهايكل التقارير الوطنية وتقارير الوكالة الدولية للطاقة الذرية؛ وأهداف وقواعد الجرد المادي الذي ينفذ مرتين في كل منطقة قياس للمواد النووية؛ وأهداف الجرد المادي. وتقدم نتائج الجرد المادي إلى وكالة السلامة النووية والإشعاعية في غضون 10 أيام من الانتهاء منه. ويلزم حائزو التراخيص أيضا بإخطار الوكالة فور اكتشاف تغييرات غير مسجلة في السجل المحاسبي الرئيسي أثناء الجرد المادي.

32 - وتنظم أحكام محددة متطلبات استيراد وتصدير وتلقي ونقل المواد النووية وإعادتها إلى الشركة المصنعة مع تحديد مسؤوليات جميع الأطراف المعنية.

33 - وبموجب الأمر نفسه، تلزم وكالة السلامة النووية والإشعاعية بإنشاء سجل للمواد النووية وتعهده، وضمان أمن المعلومات المسجلة والوثائق والنسخ الاحتياطية، وحماية سرية المعلومات وفقا للتشريعات الدولية والجورجية. وتنظم كذلك المسؤوليات الفردية داخل الوكالة فيما يتعلق بتعهد السجل بموجب أمر صادر عن رئيس الوكالة.

- 34 - وبالإضافة إلى ما تقدم، ينص التشريع الجورجي على إجراء تفتيش سنوي لجميع حائزي التراخيص الذين يتعاملون مع المواد النووية. وتجري عملية تقييم بمشاركة قوات وكالة السلامة النووية والإشعاعية وبحضور الشخص المسؤول الوطني.
- 35 - وينص القانون الجنائي لجورجيا (المواد 230 و 231 و 245) على الجزاءات الجنائية لانتهاك القواعد الوطنية المتعلقة بمعالجة المواد النووية.
- 36 - واستنادا إلى المتطلبات القانونية، تدعو وكالة السلامة النووية والإشعاعية بشكل دوري جميع المنظمات التي تتعامل مع المواد النووية إلى التدريب. وتتمثل الأهداف والغايات الرئيسية لهذا التدريب في شرح التزامات وحقوق حائزي التراخيص والقواعد والحالات والأمثلة على إعداد التقارير الرئيسية (فيما يتعلق بتقارير التغير في المخزونات، والسجلات العامة، والجرد المادي) التي ستقدم إلى الوكالة. وتزود الكيانات أيضا بنماذج المستندات المذكورة أعلاه. وأجري أحد هذه التدريبات في أيلول/سبتمبر 2016، حيث نظمت وكالة السلامة النووية والإشعاعية، بدعم من الوكالة الدولية للطاقة الذرية، دورة تدريبية في تبليسي بشأن تنفيذ حائزي التراخيص للالتزامات الضمانات وتزويدهم بالمعلومات المحدثة عن الأجهزة وأساليب القياس الحديثة.
- 37 - وتتلقى وكالة السلامة النووية والإشعاعية بانتظام تقارير الجرد المادي منذ عام 2016.
- 38 - وتحقق الوكالة الدولية للطاقة الذرية من المعلومات التي تقدمها جورجيا في إطار الالتزامات التي حددها اتفاق الضمانات وبروتوكوله الإضافي. ويجري التحقق من وجود جميع المواد النووية المعلنة ومن البارامترات المادية في جميع مناطق قياس المواد النووية ومن الامتثال فيما يتعلق بالمعلومات الوصفية للبلاد بالنسبة لكل منظمة تستخدم المواد النووية. وتزود جورجيا الوكالة الدولية للطاقة الذرية بالمعلومات المذكورة أعلاه بأقصى قدر من الدقة. وبناء على ذلك، لم يتم الوقوف على أي حالات تتعلق بمواد أو أنشطة غير معلنة بعد دخول اتفاق الضمانات حيز النفاذ.
- 39 - وتجري وكالة السلامة النووية والإشعاعية، توخيا لنفس الأهداف، عمليات تفتيش سنوية لأنظمة الحماية المادية، وسجلات قياس الجرعات الشخصية، والوثائق المتعلقة بالحماية من الإشعاع، وغيرها. وآلية الإنفاذ قائمة بصورة قانونية في حالة وجود أي تضارب.
- 40 - ومن الناحية العملية، لم تكشف أي حالات لعدم الامتثال من هذا القبيل.
- 41 - ومنذ حزيران/يونيه 2003، انطلقت الجهود الوطنية المتعلقة بتنفيذ البروتوكول الإضافي في التشريعات وتنفيذه عمليا. وكما ذكر أعلاه، يتضمن القانون الشامل لجورجيا الذي اعتمد في عام 2012 فصلا عن تنفيذ متطلبات اتفاق الضمانات الشاملة والبروتوكول الإضافي.
- 42 - ومنذ دخول القانون حيز النفاذ، بدأت جورجيا تعلن عن جميع المعلومات اللازمة لإدارة الضمانات التابعة للوكالة الدولية للطاقة الذرية: الجرد الأولي، وهيكل منطقة قياس المواد النووية ونقطة القياس الأساسية، وإعلانات البروتوكول الإضافي. ومنذ عام 2016، شرعت وكالة السلامة النووية والإشعاعية في استخدام الإصدار 3,0 من برنامج الإبلاغ بروتوكول ريبورتر. وتم نقل جميع المعلومات السابقة المتوفرة في الإصدارات القديمة من البرنامج إلى البرنامج الجديد. وحتى الآن، تقدم وكالة السلامة النووية والإشعاعية جميع الإعلانات والتقارير المتعلقة بمتطلبات اتفاق الضمانات الشاملة والبروتوكول الإضافي عن طريق بوابة إعلانات الدول.

43 - واستكملت جورجيا الاستبيانات المتعلقة بجميع مناطق قياس المواد النووية/الأماكن الواقعة خارج المرافق التي تعالج المواد النووية، وقدمتها إلى إدارة الضمانات التابعة للوكالة الدولية للطاقة الذرية. وتقدم وكالة السلامة النووية والإشعاعية بانتظام جميع الإعلانات السنوية والفصلية المطلوب القيام بها بموجب البروتوكول الإضافي في حينها. وهذه الممارسة المستقرة هي نتيجة، في جملة أمور، للتعاون الوثيق بين وكالة السلامة النووية والإشعاعية وجميع الجهات صاحبة المصلحة المعنية بمراقبة الصادرات والاستيراد في جورجيا ومع جميع حائزي التراخيص.

44 - وتشارك وكالة السلامة النووية والإشعاعية في إجراءات تعيين المفتشين، وتقدم لهم (عند الضرورة) الدعم في الحصول على تأشيرات دخول/خروج/عبور لاستعمالات متعددة. وعلى مدى السنوات الخمس عشرة الماضية، أجرت إدارة الضمانات التابعة للوكالة الدولية للطاقة الذرية عدة عمليات تفتيش تكميلية في جورجيا للتأكد من عدم وجود مواد نووية وأنشطة نووية غير معلنة، والتحقق من حالة المرافق/الأماكن الواقعة خارج المرافق المسحوبة من الخدمة، وحل مسائل أو تناقضات أخرى.

45 - وتعمل وكالة السلامة النووية والإشعاعية على وضع قانون شامل جديد بشأن الحماية من الإشعاع والسلامة والأمن النوويين، يتوقع اعتماده في ربيع عام 2022. وسيشمل مواد مستكملة عن اتفاق الضمانات الشاملة والبروتوكول الإضافي، ومسؤوليات حائزي التراخيص - أصحاب المواد النووية والسلطات، وتدابير الحماية المادية للمواد النووية، ومسائل النقل. وتجدر الإشارة إلى أن شرط وضع لائحة جديدة بشأن تنفيذ البروتوكول الإضافي، تحدد مسؤوليات والتزامات جميع السلطات وحائزي التراخيص من القطاع الخاص في إطار متطلبات البروتوكول الإضافي، سيدرج في النسخة الجديدة من القانون.

46 - وفيما يتعلق بتشجيع الآخرين على تنفيذ البروتوكول الإضافي، فإن الخطوات ذات الصلة المتخذة والامتثال لهدف النظام وغرضه عنصران يرد ذكرهما دائما في البيانات الرسمية لجورجيا في محافل مختلفة رفيعة المستوى.

47 - واعتمدت جورجيا في عام 2014، بدعم من المكتب الاتحادي الألماني للشؤون الاقتصادية ومراقبة الصادرات وبرنامج الرقابة على الصادرات وتأمين الحدود ذات الصلة التابع لوزارة خارجية الولايات المتحدة، قانونا جديدا بشأن مراقبة السلع العسكرية والسلع ذات الاستخدام المزدوج، والقوانين الداخلية ذات الصلة، وقائمة الرقابة وذلك في امتثال كامل للنسخة رقم 2012/388 من قائمة الرقابة التي اعتمدت في لائحة مجلس الاتحاد الأوروبي رقم 2009/428. وبذلك، استوفت جورجيا متطلبات اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي وقرار مجلس الأمن 1540 (2004).

48 - وتنظم القوانين التشريعية التالية تصدير المواد النووية إلى جورجيا:

- قانون جورجيا بشأن السلامة النووية والإشعاعية، 2012
- قانون جورجيا بشأن مراقبة السلع العسكرية والسلع ذات الاستخدام المزدوج، 2014
- مرسوم حكومة جورجيا بشأن تحديد تدابير الرقابة على السلع العسكرية والسلع ذات الاستخدام المزدوج، 2014
- مرسوم حكومة جورجيا بشأن الموافقة على قوائم السلع العسكرية والسلع ذات الاستخدام المزدوج، 2014

- الأمر الصادر عن وزير حماية البيئة والزراعة في جورجيا بشأن الموافقة على إجراء تنفيذ الأنشطة المتصلة بضمانات عدم الانتشار النووي، 2016
- 49 - وفي الوقت الراهن، لدى جورجيا نظام راسخ لمراقبة الصادرات، بما في ذلك الإطار القانوني ذو الصلة، ونظام لإصدار التصاريح، ووكالات مُصدرة للتصاريح، ونظام للرقابة الجمركية.
- 50 - ومن أهداف قانون جورجيا المتعلق بالسلامة النووية والإشعاعية ضمان الاستخدام السلمي للمواد النووية والمعدات والآلات ذات الصلة امتثالاً لنظام عدم الانتشار. ويتم تصدير المواد النووية من إقليم جورجيا وفقاً للمعايير والقواعد الدولية المقررة بموجب تشريعات جورجيا.
- 51 - ويؤذن لوكالة السلامة النووية والإشعاعية بمنح التصريح بتصدير المواد المشعة. ولهذا الغرض، يقدم المصدّر إلى الوكالة، في جملة أمور، ضماناً من الطرف المتلقي للمواد المشعة بشأن استلام المواد.
- 52 - وفي حالة تصدير المواد النووية، يتوقف إصدار التصريح أيضاً على ما يلي:
 - (أ) وفاء الأطراف المصدرة والمستوردة بالتزاماتها الدولية بموجب معاهدة عدم الانتشار النووي (اتفاق الضمانات وبروتوكوله الإضافي)؛
 - (ب) نقل المواد النووية وفقاً للالتزامات الدولية.
- 53 - وانضمت جورجيا إلى اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية والمرافق النووية في عام 2006، وبدأت تنفيذها الفني في البداية بدعم دولي، وخاصة من وزارة الطاقة للولايات المتحدة. وأنشأت جورجيا نظاماً للحماية المادية في المواقع الشديدة الخطورة الإشعاعية وحدتها، مثل مستشفيات علاج الأورام، ومرافق إدارة النفايات النووية والإشعاعية، والمعاهد العلمية، التي تستخدم مصادر مشعة عالية النشاط وأنواع مختلفة من المواد النووية.
- 54 - أما بالنسبة لتعديل اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، فقد أدخلت التعديلات ذات الصلة على قانون جورجيا الشامل بشأن السلامة النووية والإشعاعية على إثر قبولها في عام 2012.
- 55 - واستناداً إلى التزامات جورجيا، وإلى جانب الأحكام الواردة في قانون جورجيا بشأن السلامة النووية والإشعاعية، اعتمد في عام 2017 أمر وزير حماية البيئة والزراعة الجورجي بشأن الحماية المادية للمرافق النووية والإشعاعية والمصادر والنفايات المشعة وغيرها من مصادر الإشعاع المؤيّن. ويستند الأمر، في امتثال تام لاتفاقية الحماية المادية للمواد النووية وتعديلها، إلى نهج متدرج، ويحدد المتطلبات والمسؤوليات التقنية لجميع الجهات صاحبة المصلحة.
- 56 - وتتخذ وكالة السلامة النووية والإشعاعية قراراً بشأن منح الإذن إذا كان نظام الحماية المادية لمقدم الطلب يمثل للمتطلبات القانونية. ويلتزم مقدم الطلب بتزويد الوكالة بجميع المعلومات ذات الصلة. وينص التشريع أيضاً على تدابير الإنفاذ في حالة انتهاك التشريعات الوطنية.
- 57 - ويعد فحص نظم الحماية المادية وتقييم مدى هشاشتها من المهام الرئيسية لعمليات التفتيش المنتظمة (المخطط وغير المخطط لها) التي تقوم بها وكالة السلامة النووية والإشعاعية.
- 58 - وفيما يتعلق بالشراكة الدولية، تواصل وزارة الطاقة بالولايات المتحدة دعم جورجيا في تحسين وتحديث نظم الحماية المادية للمواقع العالية الخطورة الإشعاعية.

- 59 - تمت عملية لتخفيض كمية اليورانيوم العالي التخصيب في جورجيا في معهد أندرونكاشفيلي للفيزياء التابع لجامعة الدولة جاواكيشفيلي تبليسي في عام 2015. وكان معهد الفيزياء يستخدم مفاعل البحوث الحوضي النووي (IRT) منذ عام 1959. وبعد تفكيك المفاعل في عام 1984، نقل الوقود بكامله خارج جورجيا: تم تصدير 17 مجمعا للوقود (يورانيوم 235 المخصب بنسبة 90 في المائة) إلى معهد الفيزياء النووية (أوزبكستان، 1995). وجرى تصدير 4,3 كيلوغرامات المتبقية من اليورانيوم العالي التخصيب الجديد و 900 غرام من الوقود المستهلك إلى خارج اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية السابق في عام 1998 (الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة).
- 60 - وكان النشاط الآخر المتعلق باليورانيوم العالي التخصيب في معهد أندرونكاشفيلي للفيزياء التابع لجامعة الدولة جاواكيشفيلي تبليسي هو التجميعية دون الحرجة التي وفرتها روسيا "المولد-1" ذات مصدر البلوتونيوم - البريليوم النيوتروني. وكان المولد-1 يحتوي على 660 غراما من يورانيوم UO_2 المخصب في شكل يورانيوم 235 بنسبة 36 في المائة ومصدر بلوتونيوم - بريليوم نيوتروني بدرجة 10^8 نيوترونات في الثانية.
- 61 - وأصبحت حكومة جورجيا طرفا في بيان مؤتمر قمة الأمن النووي في لاهاي، بالنظر إلى توفير الأمن المناسب لليورانيوم العالي التخصيب وتجميعه وخفضه، مع وضع الأهداف المرحلية المحددة لنقل اليورانيوم العالي التخصيب إلى الاتحاد الروسي، بوصفه البلد المصنّع، للتخلص منه بشكل نهائي ومأمون وآمن.
- 62 - وبدعم من وزارة الطاقة بالولايات المتحدة، أجريت عملية إزالة اليورانيوم العالي التخصيب تحت رعاية المبادرة الثلاثية للولايات المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية والاتحاد الروسي، المشار إليها باسم برنامج إعادة وقود مفاعل البحوث الروسي.
- 63 - وبناء على طلب حكومة جورجيا وبعد عدة اجتماعات استشارية مع الأطراف، قدمت الوكالة الدولية للطاقة الذرية المساعدة اللازمة، وأوفدت بعثة لتقصي الحقائق بمشاركة أخصائيين من إدارة الضمانات التابعة للوكالة من أجل تحديد تركيبة الوقود وكميته وأساليب تفكيكه ونقله على نحو دقيق، فضلا عن مسح حالة المواقع وإعداد سيناريو موحد لتنفيذ المشروع. ونفذت إجراءات الإعادة الفعلية في عام 2015.
- 64 - وأوفت جورجيا بالتزامها الذي نص عليه بيان مؤتمر قمة الأمن النووي في لاهاي. ونتيجة لذلك، كوفئت جورجيا بجائزة استخدام الذرة في الأغراض السلمية خلال مؤتمر قمة الأمن النووي المعقود في واشنطن العاصمة.
- 65 - ويمتثل الإطار التنظيمي الوطني بشكل رئيسي لمنشورات سلسلة الأمن النووي الصادرة عن الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ولذلك، جرى تنفيذ وثيقة الوكالة الدولية للطاقة الذرية INFCIRC/225/Rev.4 (المصوّبة) في القانون الوطني المذكور أعلاه. أما فيما يتعلق باستعراض السياسات والممارسات، فإلى جانب تحديث المعايير و/أو النهج الدولية المتجددة، يعتمد البلد أساسا على بعثات الاستعراض التي توفدها الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وعلى وجه الخصوص، استضافت جورجيا الخدمة الاستشارية الدولية الخاصة بالحماية المادية في عام 2008. وينفذ البلد الخطة المتكاملة لدعم الأمن النووي ويتلقى دعم الأمانة من الوكالة الدولية للطاقة الذرية في هذا الصدد أيضا. وينتظر أن تعتمد حكومة جورجيا خطة الدعم المحدثة في عام 2022، علما أن الخطة السابقة كانت تغطي الفترة 2015-2019. وقد طلبت وكالة السلامة النووية والإشعاعية بالفعل انعقاد الخدمة الاستشارية الدولية الخاصة بالأمن النووي في عام 2022. وتعترم جورجيا أيضا استضافة بعثة الخدمة الاستشارية الدولية للحماية المادية القادمة خلال السنوات التالية.

- 66 - وأعربت جورجيا عن التزامها السياسي بتنفيذ مدونة الوكالة الدولية للطاقة الذرية لقواعد السلوك بشأن أمان المصادر المشعة وأمنها وإرشاداتها التكميلية فيما يتعلق باستيراد المصادر المشعة وتصديرها وإدارة المصادر المشعة المهمة.
- 67 - والمبادئ الأساسية لمدونة قواعد السلوك مدرجة في الإطار التنظيمي القائم، ومع ذلك، فإن وكالة السلامة النووية والإشعاعية تقوم بوضع قانون شامل جديد لجورجيا يمثل امتثالا كاملا لمدونة قواعد السلوك بشأن أمان المصادر المشعة وأمنها وإرشاداتها التكميلية.
- 68 - أنشئت وكالة السلامة النووية والإشعاعية، بصفتها هيئة تنظيمية في جورجيا، على إثر التعديلات التي أدخلت على قانون جورجيا الحالي المتعلق بالسلامة النووية والإشعاعية لعام 2015. وكان الغرض الرئيسي من هذه التعديلات هو تعزيز الاستقلال الفعلي للهيئة التنظيمية التي تقوم بأنشطة تنظيمية بشكل مستقل تحت الإشراف الحكومي لوزارة حماية البيئة والزراعة في جورجيا. وتشمل الأنشطة التنظيمية التي تقوم بها وكالة السلامة النووية والإشعاعية، في مقابل مدونة قواعد السلوك بشأن أمان المصادر المشعة وأمنها، عمليات الإذن والتفتيش والإنفاذ وإنشاء وتعهد سجل المصادر المشعة، على النحو المنصوص عليه في القانون نفسه.
- 69 - وتشمل اللوائح الوطنية التي أدرجت فيها أحكام مدونة قواعد السلوك بشأن أمان المصادر المشعة وأمنها وإرشاداتها التكميلية لوائح تتعلق بما يلي: قواعد نقل المواد النووية والمشعة؛ وتوفير الأمن المادي (الحماية) للمرافق النووية والإشعاعية والمصادر والنفايات المشعة وغيرها من مصادر الإشعاع المؤين؛ وتصنيف مصادر الإشعاع المؤين؛ وإنشاء وتعهد سجل الأنونات؛ ومصادر الإشعاع المؤين والنفايات المشعة.
- 70 - ولمنع نقل أي مواد مشعة عبر الحدود الجورجية بشكل غير قانوني، اتخذت حكومة البلد، بالتعاون الوثيق مع وزارة الطاقة بالولايات المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، التدابير اللازمة، بما في ذلك:
- إنشاء أجهزة كشف محمولة للتحقق من الإشعاع عند نقاط التفتيش الحدودية الوطنية
 - تجهيز حرس الحدود وموظفي الجمارك الجورجيين بأجهزة كشف ومطيافات محمولة للعثور على المصادر المشعة وتحديد موقعها وتحديد هويتها
 - تدريب حرس الحدود وموظفي الجمارك على تشغيل نظام كشف الإشعاع
 - إنشاء إطار فريد لتوفير استجابات سريعة في حالات الطوارئ على الحدود
- 71 - وجرى تجهيز نقاط التفتيش الحدودية الجورجية بأجهزة كشف محمولة خاصة مزدوجة القنوات (غاما ونيوترون) متصلة بمحطات الإنذار المركزية.
- 72 - ويتضمن الإطار التنظيمي الوطني لاثنتين محدنتين في مجال الاتجار غير المشروع بالمواد النووية:
- أمر وزير حماية البيئة والزراعة في جورجيا بشأن التصدي للاتجار غير المشروع بالمواد النووية والمشعة، 2014
 - مرسوم حكومة جورجيا بشأن قواعد العمليات المشتركة للاستجابة للإنذارات لدى الكشف عن المواد النووية والمشعة في نقاط التفتيش الحدودية والمطارات والمرافئ والمنطقة البحرية، 2010

73 - وتنفذ جورجيا بنشاط المهام والمشاريع المفصلة في الوثيقة المشتركة لوفدي الولايات المتحدة وجورجيا بشأن احتياجات جورجيا ذات الأولوية لتحسين قدرتها على مكافحة تهريب المواد النووية. وجرى تمويل العديد من المشاريع المتعلقة بالاتفاق من قبل وزارة الطاقة ووزارة الدفاع ووزارة الخارجية بالولايات المتحدة، ووكالة الحد من التهديدات لأغراض الدفاع بالولايات المتحدة، والاتحاد الأوروبي، والمملكة المتحدة. وتشمل المعالم البارزة لهذه المشاريع ما يلي:

- تعزيز قدرات وكالة السلامة النووية والإشعاعية
- زيادة دوريات ما يعرف بالحدود الخضراء
- دعم طيران شرطة الحدود الجورجية
- تجهيز دوريات متنقلة للكشف عن الإشعاع
- رعاية التعاون الدولي في مجال علم الأدلة الجنائية النووية
- تطوير مركز تنسيق بحري مشترك
- دعم الدوريات البحرية لخفر السواحل

74 - وتتعاون جورجيا مع برنامج وزارة الخارجية بالولايات المتحدة للرقابة على الصادرات وتأمين الحدود ذي الصلة، وتتلقى المساعدة في تنمية الموارد البشرية وبناء القدرات بهذا المجال. وقد بادر هذا البرنامج بإنشاء مركز عمليات بحرية مشتركة في سوبسا، غرب جورجيا (ساحل البحر الأسود)، وموَّله. والغرض من المركز هو إتاحة تبادل المعلومات الاستخباراتية بين الوكالات من أجل التصدي للتهديدات والتحديات البحرية على النحو المناسب.

75 - وتشارك وكالة السلامة النووية والإشعاعية وإدارة علم الأدلة الجنائية التابعة لوزارة الداخلية في تنفيذ مشاريع لزيادة قدرات مختبر علم الأدلة الجنائية النووية في جورجيا التابع لمركز العلوم والتكنولوجيا في أوكرانيا بدعم من وزارة الطاقة/الإدارة الوطنية للأمن النووي بالولايات المتحدة ومركز البحوث المشترك التابع للمفوضية الأوروبية داخل مجموعة بلدان جورجيا وأوكرانيا وأذربيجان وجمهورية مولدوفا. والغرض من هذه المشاريع هو تحسين القدرات التقنية لمختبر علم الأدلة الجنائية النووية، وتحسين مؤهلات الموظفين من خلال التدريبات النظرية، والتدريبات العملية في الميدان والمشاركة في تدريبات الفريق العامل التقني الدولي المعني بالأدلة الجنائية النووية، وكذلك إنشاء مكتبة الأدلة الجنائية النووية وتعهدها على المستويين الوطني والإقليمي، ووضع إجراءات تشغيل موحدة لموظفي إنفاذ القانون وضباط الخطوط الأمامية للعمل في مساح الجريمة الملوثة بالمواد النووية أو المصادر المشعة أو التي تحتوي عليها.

76 - وتتعاون جورجيا بنشاط مع مكتب قاعدة بيانات الحوادث والاتجار غير المشروع التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية عن طريق تبادل المعلومات ذات الصلة. ويساعد التعاون مع هذه الآلية الدولية لتدقيق المعلومات على الصعيد العالمي السلطات الجورجية على تحليل اتجاهات تهريب المواد النووية على نطاق العالم على نحو أكثر فعالية. وتتعاون وكالة السلامة النووية والإشعاعية، بوصفها جهة تنسيق قاعدة بيانات الحوادث والاتجار غير المشروع الخاصة بالوكالة الدولية للطاقة الذرية، مع وكالات إنفاذ القانون الحكومية في هذا الصدد. وخلال الفترة 1999-2022، سجلت جورجيا 95 حادثة في قاعدة البيانات المذكورة.

- 77 - وإنشاء وتعهد سجل المواد النووية من المسؤوليات القانونية الأساسية التي تقع على عاتق وكالة السلامة النووية والإشعاعية.
- 78 - واستنادا إلى بعثة الوكالة الدولية للطاقة الذرية للخدمة الاستشارية الدولية الخاصة بالحماية المادية (المعقودة في جورجيا عام 2008)، وهي زيارة لتنفيذ ضمانات الوكالة (2015) وخطط العمل لتسجيل المواد النووية وحصرها والإبلاغ عنها، تستخدم وكالة السلامة النووية والإشعاعية قاعدتي بيانات مختلفتين، هما نظام المعلومات التنظيمية المتقدم (ARIS) والبرنامج المتكامل لإدارة مخزون المواد النووية على المستوى الوطني (NUCMAT). وجرى تطوير كلا البرنامجين بدعم من هيئة التنظيم النووي بالولايات المتحدة. وتسجل في نظام المعلومات التنظيمية المتقدم (وحدة قاعدة بيانات مصادر الإشعاع) جميع المواد النووية كمصادر مشعة، دون طلب أي معلومات عن ضمانات محددة. والبرنامج المتكامل لإدارة مخزون المواد النووية هو برنامج حاسوبي سهل الاستعمال يسمح بإدخال قوائم جرد/قواعد بيانات المواد النووية وتعهدها. وقد تم تطويره لتلبية جميع متطلبات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ذات الصلة استنادا إلى التسلسل الهرمي القانوني التالي: اتفاق الضمانات والمدونة 10. وتلبي النسخة الحالية من هذا البرنامج احتياجات البلدان التي لها أماكن واقعة خارج المرافق.
- 79 - وتسجل جميع المواد النووية الموجودة في جورجيا في قاعدة بيانات البرنامج المتكامل لإدارة مخزون المواد النووية، التي تستخدم بشكل دائم كسجل أولي للمواد النووية في البلد. ويتم تثبيت البرنامج على حاسوب مستقل؛ وعلى الرغم من أن البرنامج يمكنه الوصول إلى البيانات عن بعد، فالحاسوب غير متصل بالإنترنت ولا يحق لأحد، باستثناء الشخص المسؤول الوطني، الوصول إليه.
- 80 - وتعمل وكالة السلامة النووية والإشعاعية عن كثب مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية في مجال حصر المواد النووية ومراقبتها. وقد أقيمت اتصالات مباشرة مع ممثلي إدارة الضمانات على أساس الثقة والمساعدة المتبادلة. ومنذ عدة سنوات، جرى تبادل الوثائق والتقارير والرسائل باستخدام بوابة إعلانات الدول.
- 81 - وتواصل الوكالة الدولية للطاقة الذرية دعم جورجيا في حل المسائل التي تنشأ أثناء حصر المواد النووية، ولا سيما في حالات الزيادة العرضية للمواد النووية، عندما لا تستطيع وكالة السلامة النووية والإشعاعية أن تحدد بدقة بعض بارامترات المواد النووية التي يُعثر عليها أو تُضبط. وعلى مدى العامين الماضيين، ساعد الفريق التقني التابع لإدارة الضمانات وكالة السلامة النووية والإشعاعية في تحديد مستوى تخصيب ومحتوى عينات اليورانيوم المستردة، وتحديد محتوى الثوريوم في العينات المضبوطة من الاتجار غير المشروع. واستنادا إلى نتائج هذه القياسات، أصبح من الممكن الإعلان عن مطابقة هذه المواد لمتطلبات اتفاق الضمانات بشكل صحيح. ومن الأهمية بمكان أن تتعزز معارف وخبرات موظفي وكالة السلامة النووية والإشعاعية بشكل دائم في بعثات الدعم هذه.
- 82 - ولا يوجد برنامج للطاقة النووية في جورجيا. وتستخدم بعض معاهد البحوث المواد النووية كعينة مرجعية، وكذلك في مجال علم القياس. ويستخدم اليورانيوم المستنفد كحماية لمصادر الإشعاع العالية النشاط في العلاج الإشعاعي أو المنظمات العاملة في مجال التحليل غير المتلف. وتستخدم بعض المواد النووية في الأبحاث الجيوفيزيائية (تسجيل بيانات حفر الآبار). والمواد النووية المستخدمة أو المضبوطة تخرن بشكل آمن ومأمون في مرفق تخزين النفايات المشعة.

- 83 - وضمان الأمن النووي هو أحد الالتزامات الهامة المتعهد بها في السياسة الأمنية للبلد، نظرا لطابعه الملح في العالم.
- 84 - وتنفيذ المسائل المتعلقة بالسياسة الحكومية في مجال السلامة والأمن النوويين هو من اختصاص وكالة السلامة النووية والإشعاعية، وتقوم السلطات المختصة بمهمة التصدي للتهديدات.
- 85 - وتستند سياسة جورجيا في مجال السلامة والأمن النوويين إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وقرار مجلس الأمن 1540 (2004)، والتشريعات الوطنية.
- 86 - وجورجيا من البلدان المستفيدة من برنامج التعاون التقني للوكالة الدولية للطاقة الذرية، حيث وقعت على أحدث إطار برنامجي قطري لها في تشرين الثاني/نوفمبر 2020. ويحدد هذه الإطار خمسة مجالات ذات أولوية:

- كفالة الأمان والأمن النووي والإشعاعي
 - زيادة الكشف المبكر عن أمراض الأورام وعلاجها، والوقاية من عوامل الخطورة المرتبطة بالأمراض غير السارية المرتبطة بالتغذية
 - ضمان سلامة الأغذية وتحسين نظم مراقبة الأغذية وتحسين الممارسات الزراعية
 - تحسين إدارة الموارد المائية ورصد الإشعاع البيئي
 - تقييم الإمكانات الوطنية في استخدام الطاقة المتجددة
- 87 - وتشمل بعض هذه المجالات تطبيق التكنولوجيات النووية لبلوغ مراحل بارزة محددة.
- 88 - ولا توجد اتفاقات تعاون نووي سارية المفعول.
- 89 - وتشارك جورجيا بنشاط في فعاليات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، بما في ذلك المؤتمر العام والاجتماعات الاستعراضية للاتفاقية المشتركة بشأن أمان التصرف في الوقود المستهلك وأمان التصرف في النفايات المشعة. وتقدم التقارير الوطنية في الوقت المناسب على النحو المطلوب بموجب الاتفاقية.
- 90 - وبالإضافة إلى ذلك، تساهم جورجيا عن طريق الهيئة التنظيمية في جميع قواعد البيانات التي يُحتفظ بها تحت رعاية الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مثل نظام إدارة المعلومات المتعلقة بالوقاية من الإشعاع، ونظام إدارة معلومات التأهب والاستجابة في حالة الطوارئ، ونظام إدارة معلومات الأمن النووي، وقاعدة بيانات الحوادث والاتجار غير المشروع. ويسهم أيضا ممثلون حكوميون من ذوي الخبرة في استعراض منشورات الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن معايير الأمان و/أو منشورات سلسلة الأمن النووي الصادرة عنها. وأحد موظفي الهيئة التنظيمية هو أيضا عضو في لجنة معايير أمان النفايات.